

الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

يعني لغير الذين آمنوهم فأما الذين آمنوهم فلا يباح لهم ذلك وهو ظاهر .
قوله وإن أظهر قوم رأي الخوارج ولم يجتمعوا لحرب لم يتعرض لهم .
بل تجري الأحكام عليهم كأهل العدل .
قال في الفروع ذكره جماعة .
قلت منهم أبو بكر وصاحب الهداية والمذهب ومسبوك الذهب والمستوعب والخلصة والهادي
والكافي والمغني والشرح والبلغة والمحزر والنظم والرعايتين والحاوي الصغير والوجيز
وإدراك الغاية والمنور والمنتخب وتجريد العناية ونهاية بن رزين وغيرهم .
وسأله المروزي عن قوم من أهل البدع يتعرضون ويكفرون قال لا تعرضوا لهم .
قلت وأي شيء تكره أن يحبسوا قال لهم والذات وأخوات .
وقال في رواية بن منصور الحرورية إذا دعوا إلى ما هم عليه إلى دينهم فقاتلهم وإلا فلا
يقاتلون .
وسأله إبراهيم الأطروش عن قتل الجهمي قال أرى قتل الدعاة منهم .
ونقل بن الحكم أن مالكا رحمه الله قال عمرو بن عبيد يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه .
قال الإمام أحمد رحمه الله أرى ذلك إذا جحد العلم .
وذكر له المروزي عمرو بن عبيد قال كان لا يقر بالعلم وهذا كافر .
وقال له المروزي الكرابيسي يقول من لم يقل لفظه بالقرآن مخلوق فهو كافر فقال هو
الكافر